



قرار رقم: 2024 / 74 بشأن تنظيم مباراة لتوظيف تقنيين من الدرجة الثالثة

إن رئيس جماعة آفا؛

- ✓ بناء على الظهير الشريف رقم 1.58.008 الصادر في 4 شعبان 1377 (24 فبراير 1958) بمثابة النظام الأساسي العام للوظيفة العمومية، حسبما وقع تغييره وتتميمه؛
- ✓ بناء على الظهير الشريف رقم 1.15.85 الصادر في 20 من رمضان 1436 (7 يوليو 2015) بتنفيذ القانون التنظيمي رقم 113.14 المتعلق بالجماعات ولاسيما المادة 96 منه؛
- ✓ وبناء على الظهير الشريف رقم 1.58.060 الصادر في 7 ذي الحجة 1377 (25 يونيو 1958) بشأن زجر الخداع في الامتحانات والمباريات العمومية؛
- ✓ وبناء على المرسوم رقم 2.77.738 بتاريخ 13 شوال 1397 موافق (27 شتنبر 1977) بمثابة النظام الأساسي لموظفي الجماعات.
- ✓ وبناء على المرسوم رقم : 2.05.72 الصادر في 29 شوال 1426 (02 دجنبر 2005) بشأن النظام الأساسي الخاص بهيئة التقنيين المشتركة بين الوزارات ؛
- ✓ وبناء على المرسوم رقم 2.11.621 الصادر في 28 ذي الحجة 1432 (25 نونبر 2011) بتحديد شروط وكيفيات تنظيم مباريات التوظيف في المناصب العمومية كما وقع تغييره وتتميمه؛
- ✓ وبناء على المرسوم رقم 2.02.349 الصادر في 27 من جمادى الأولى 1423 (7 أغسطس 2002) بتحديد السن الأقصى للتوظيف ببعض أسلاك ودرجات الإدارات العمومية والجماعات المحلية؛
- ✓ وبناء على المرسوم رقم 2.12.90 الصادر في 8 جمادى الآخرة 1433 (30 أبريل 2012) المتعلق بالشهادات المطلوبة لولوج مختلف الدرجات المحدثة بموجب الأنظمة الأساسية؛
- ✓ وبناء على المرسوم رقم 2.64.389 الصادر في 10 ربيع الآخر 1384 (19 أغسطس 1964) بتحديد النظام المتعلق بولوج مناصب الإدارات العمومية المحتفظ بها للمقاومين؛
- ✓ وبناء على المرسوم رقم 2.01.94 الصادر في 29 من ربيع الأول 1422 (22 يونيو 2001) بتحديد شروط استفادة مكفولي الأمة من الأسبقية لولوج المناصب العامة بإدارات الدولة والمؤسسات العامة والجماعات العمومية؛
- ✓ وبناء على المرسوم رقم 2.01.96 الصادر في 29 من ربيع الأول 1422 (22 يونيو 2001) بتحديد شروط الاحتفاظ في مصالح الإدارات التابعة للدولة والمؤسسات العامة والجماعات العمومية بمناصب لقدماء العسكريين وقدام المحاربين؛
- ✓ وبناء على قرار الوزير الأول رقم 3.130.00 الصادر في 7 ربيع الآخر 1421 (10 يوليو 2000) بتحديد قائمة المناصب الممكن إسنادها إلى الأشخاص المعاقين بالأولوية وكذا النسبة المئوية لهذه المناصب بإدارات الدولة والهيئات التابعة لها؛
- ✓ وبناء على قرار وزير الداخلية رقم 1168.24 صادر في 27 من شوال 1445 (06 ماي 2024) بتحديد شروط واجراءات وبرامج مباريات التوظيف في المناصب العمومية بالجماعات الترابية.
- ✓ وبناء على منشور رئيس الحكومة رقم 14/12 بتاريخ 19 يونيو 2012 حول تدبير مباريات التوظيف في المناصب العمومية؛
- ✓ وبناء على الدوريات الصادرة عن وزير الداخلية عدد 6931-D بتاريخ 09 غشت 2019 و 7862-D بتاريخ 18 شتنبر 2019 و 6167-D بتاريخ 03 دجنبر 2020 ؛

يقرر ما يلي:

المادة الأولى:

تنظم الجماعة الترابية لأقايوم السبت 01 فبراير 2025 ابتداء من الساعة التاسعة صباحا بالمركب السوسيوثقافي بجماعة آفا أو مؤسسات أخرى عند الاقتضاء، مباراة لتوظيف تقنيين من الدرجة الثالثة وفق الجدول أسفله:

الدرجة الممتحن بشأنها	الشعبة	التخصص	الدبلومات أو الشهادات والكفاءات المطلوبة	عدد المناصب المتبارى عليها
تقني متخصص من الدرجة الثالثة	*الهندسة المدنية	- الأشغال الكبرى - البناء - مسيروالأشغال: الأشغال العمومية - التعمير	دبلوم تقني متخصص المسلم من طرف إحدى مؤسسات التكوين المهني المحدثة طبقا للمرسوم رقم 2.86.325 بتاريخ 8 جمادى الأولى 1407 (9 يناير 1987) بسن نظام عام لمؤسسات التكوين المهني. أو إحدى الشهادات أو الدبلومات المعادلة له المحددة بالمرسوم رقم 2.12.90 الصادر في (30 أبريل 2012).	2
	*المعلومات	- التنمية المعلوماتية - الأنظمة المعلوماتية والشبكات		2

عنوان المراسلة: شارع 6 نونبر مدينة آفا إقليم طاطا - هاتف وفاكس: +212528808022 - البريد الإلكتروني: communeakka.bod@gmail.com



المادة الثانية: شروط المشاركة

تفتح المباراة في وجه المترشحين من جنسية مغربية البالغين من العمر 18 سنة على الأقل و 40 سنة على الأكثر في فاتح يناير من السنة الجارية، ويمكن تمديد حد السن الأعلى لفترة تعادل فترة الخدمات الصحيحة أو الممكن تصحيحها لأجل التقاعد دون أن يتجاوز 45 سنة، والحاصلين على إحدى الشهادات أو الدبلومات المطلوبة لكل درجة حسب ما هو مبين في الجدول أعلاه أو إحدى الشهادات أو الدبلومات المحددة بقرار الوزير المكلف بالوظيفة العمومية و تحديث الإدارة طبقا للمرسوم رقم 2.12.90 الصادر في 8 جمادى الآخرة 1433 (30 أبريل 2012).

تخصص نسبة 25% من هذه المناصب لفائدة الأشخاص المتوفرين على صفة مقاوم أو مكفولي الأمانة أو عسكري قديم و 07% منها لفائدة الأشخاص المعاقين الحاملين لبطاقة شخص معاق مسلمة طبقا لأحكام المادة 08 من المرسوم رقم 2.97.218 صادر في 18 شعبان 1418 الموافق ل 19 شتنبر 1997 .

المادة الثالثة: ملف الترشيح

يتكون ملف الترشيح من الوثائق التالية:

- طلب الترشيح لاجتياز المباراة موجه الى السيد رئيس جماعة آقا.
- نسخة مطابقة للأصل للشهادة أو الدبلوم في التخصص المطلوب مصحوبا بنسخة من قرار المعادلة عند الاقتضاء.
- نسخة مطابقة للأصل لبطاقة التعريف الوطنية.
- السيرة الذاتية، (CV) يحمل صورة المترشح ورقم هاتفه الشخصي وبريده الإلكتروني.
- ترخيص كتابي لاجتياز المباراة يسلم من طرف الإدارة المشغلة بالنسبة للمترشحين الموظفين.
- شهادة تثبت صفة مقاوم أو مكفول أمانة أو عسكري قديم أو محارب قديم (بالنسبة للمتوفرين على هذه الصفة).
- شهادة التسجيل في لوائح الأشخاص في وضعية إعاقة (بالنسبة للأشخاص في وضعية إعاقة).
- كل وثيقة تثبت توفر المترشحة أو المترشح على الكفاءات والمهارات العلمية التي تتطلبها ممارسة الوظيفة المطلوبة عند الاقتضاء.
- طرفان يحملان الطابع البريدي والعنوان الشخصي للمترشح.

المادة الرابعة: مواد المباراة

تشتمل مباراة التوظيف على اختبار كتابي واختبار شفوي أو تطبيقي أو هما معا تحدد مواضيعها ومددها ومعاملاتها وفق الجدول التالي:

الاختبار الشفوي		الاختبارات		الدرجة الممتحن بشأنها	
المعامل	المدة	الموضوع	المعامل	المدة	الموضوع
3	ما بين 15 و 45 دقيقة	2- اختبار شفوي أو تطبيقي أو هما معا: تناقش فيه لجنة المباراة مع المترشح (ة) مواضيع وقضايا مختلفة، أو تخصصه لاختبار تطبيقي في التخصص المطلوب، أو هما معا، بهدف تقييم مدى قدرته على ممارسة المهام أو الوظائف المرتبطة بالدرجة المتبارى بشأنها.	4	ثلاث (3) ساعات	1- اختبار كتابي: ■ موضوع عام أو أسئلة ذات اختيارات متعددة (QCM) تتعلق بالمهام أو الوظائف المطلوب شغلها أو باختصاصات الجماعات الترابية.

المادة الخامسة: بيانات هامة

يودع ملف الترشيح داخل ظرف كبير يحمل الاسم الكامل للمترشح، والمنصب موضوع الترشيح، مباشرة بمكتب الضبط بجماعة آقا مقابل وصل بالاستلام. وذلك خلال أوقات العمل بالإدارات العمومية ابتداء من تاريخ نشر هذا القرار، أو ترسل بالبريد المضمون الى السيد: **رئيس جماعة آقا شارع 6 نونبر آقا إقليم طاطا**، ويؤخذ تاريخ ختم البريد لإثبات تاريخ الإرسال شريطة التوصل به قبل نشر لائحة المترشحين المقبولين، ويحدد آخر أجل لإيداع الترشيحات في يوم **الجمعة 10 يناير 2025**. كل ملف للترشيح يصل خارج الأجل أو تنقصه وثيقة من الوثائق المذكورة أعلاه لن يؤخذ بعين الاعتبار.

تنشر لائحة المترشحين المقبولين لاجتياز المباراة وإعلان النتائج النهائية على موقع التشغيل العمومي www.emploi-public.ma وعلى بوابة المديرية العامة للجماعات الترابية www.pnct.gov.ma كما سيتم نشره بمقر الجماعة وتعميمه بكل الوسائل الأخرى المتاحة، ويعد هذا النشر بمثابة استدعاء للمترشحين لاجتياز **المباراة**.

إذا تبث بمناسبة التأكد من توفر شروط المشاركة في المباراة المشار إليها أعلاه، أن مترشحا سبق وأن أعلن عن نجاحه لا يتوفر على واحد أو أكثر من الشروط المطلوبة، فيسيتم تعويضه بالترتيب وحسب الاستحقاق، بمترشح آخر مسجل في لائحة الانتظار يستوفي هذه الشروط.

18 دجنبر 2024

حرر باقاني: رئيس المجلس الجماعي

